التفاوتات ما بين الجنسين في العراق

التحليل الجنساني

منظمة تمكين المرأة

د. أسماء جميل رشيد

المقدمة:

التفاوتات بين الجنسين في العراق مبنية ومشكلة اجتماعياً تمتد جذورها في داخل البنية الثقافية العشائرية التي يحتل فيها الرجال مكانة اعتبارية عالية مقارنة بالنساء، وتمثل الذكورة في هذه الثقافة رأسمال رمزي، اذ يعتمد مركز الجماعات القرابية والعائلات ونفوذها على عدد الرجال فيها. وتعاني النساء في أطار هذه الثقافة من أزمة تقدير اجتماعي إذ ينظر الرجال إلى النساء نظرة دونية ويعتبرونهن ضعيفات وعاجزات وناقصات[1] وجسد النساء في إطار هذه الثقافة ملك للعائلة والعشيرة ولا يوجد داخل النظام الاجتماعي فصل بين جسد النساء وبين جسد الأسرة أو القبيلة مما جعل من هذا الجسد مناط لشرف الأسرة والعشيرة معا. وقد اثرت التفاوتات بين النساء والرجال سواء ما يتعلق منها بالممارسات الرسمية الخاصة بالدولة والمؤسسات التابعة لها أو ما يتعلق بالقواعد الاجتماعية في تهميش النساء وتجريدهن من مصادر القوة.

يمثل التحليل الجنساني أداة مهمة لتحليل الفروقات بين الرجال والنساء وتشخيص الأنشطة والظروف والاحتياجات التي تؤثر في تحكمهم في الموارد واتخاذ القرار. ويعد التحليل الجنساني الخطوة الأولى في بناء أي استراتيجية او سياسية او برنامج كما يعد أداة مهمة لتقوية قدرة السياسات او البرامج على تلبية الاحتياجات المختلفة للنساء والرجال. ويسهم مثل هذا التحليل في تحسين الفهم عن الكيفية التي يؤثر فيها التقسيم الجنساني للعمل وأنماط صنع القرار والفروقات الجنسانية في النشاطات المتعلقة بالمشاركة في الموارد كالدخل والوقت والتكنولوجيات والخدمات. كما يساعد في تحديد من يملك قدرة أكبر على الوصول إلى الفرص كالأراضي، والماشية، والخدمات المالية، والصحة والتعليم، وفرص التعليم، والمعلومات والاتصالات، والمنافع[2].

تم تنفيذ التحليل باستخدام مصفوفة التحليل الجنساني وهي عبارة عن اداة تحليل لأوضاع النساء والرجال والمعوقات والفرص وقياس الاثر عليهما باستخدام المؤشرات الرقمية ولكن دون الوقوف عندها.

تضمن التحليل تقييماً لمجموعة من العوامل والمجالات منها القوانين والسياسات واللوائح والممارسات المؤسسية وهل يُعامل الرجال والنساء على قدم المساواة في التشريعات والسياسات العراقية وهل هناك أي قوانين أو سياسات تعالج عدم المساواة أو التمييز.

وشمل التحليل الأعراف والمعتقدات الثقافية وما هو متوقع من الرجال والنساء والصور النمطية وكيف يمكن أن تؤدي إلى تفاقم العنف ضد النساء والفتيات وكيف يؤثر هذا العنف على المشاركة في العمل أو الاستفادة منه مع فحص معدلات العنف المنزلي، والزواج المبكر والقسري، والعنف ضد المرأة عبر الإنترنت.

كما تضمن التحليل أدوار ومسؤوليات الجنسين داخل المنزل وخارجه وكيف تؤثر هذه الادوار على المشاركة المتساوية في العمل ويشمل ذلك العمل بأجر وأعمال الرعاية غير مدفوعة الأجر. والوصول إلى الأصول والموارد والتحكم فيها وهل يتمتع الرجال والنساء بالسيطرة المتساوية على الموارد والقدرة على استخدامها - الأصول، والدخل، والتعليم، والمزايا الاجتماعية، والخدمات، اللازمة ليكونوا مشاركين نشطين ومنتجين في المجتمع.

وأخيراً أنماط القوة واتخاذ القرار ومن الذي يقرر ويؤثر ويمارس السيطرة على الموارد المادية والبشرية والفكرية والمالية في الأسرة والمجتمع والبلد. واعتمد التحليل على مراجعة المسوحات والوثائق والتقارير والدراسات الدولية والمحلية.

السياق:

تركت الحروب الطويلة في العراق والعقوبات الاقتصادية التي امتدت لأكثر من 12 عام تأثيرات متعددة الابعاد وأضرارا طويلة المدى تمتد الى يومنا هذا لما وفرته من ارضية وبيئة خصبة لترسيخ التفاوتات الجنسانية وتهميش النساء واستبعادهن، على الرغم من الزيادة الملحوظة في نسب مشاركة النساء في الحياة العامة بعد العام 2003.

وترك النزاع والعنف الاهلي أثاراً كبيرة على النساء والرجال، غير أن مقدار الضرر الذي لحق بالنساء يفوق الضرر الذي يصيب الرجال بسبب الاختلافات في حجم السلطة التي يتمتع بها كل منهم، وبسبب الاختلافات في الأدوار التي يؤدونها، والاختلاف في القدرة على الوصول إلى الموارد والفرص.

كان لاستشراء الفساد وتصنيف العراق الثاني من بين الدول الاكثر فسادا في العالم أثراً بالغاً في زيادة التفاوتات الجنسانية. فهدر المال العام والاختلاس أثر في تراجع قدرة الدولة الهشة أصلاً على تخصيص موارد من الموازنة العامة لسد الفجوة ما بين الجنسين في مجال التعليم والعمل والحد من العنف الواقع على النساء وخفض معدلات وفيات الامهات وكانت النساء الخاسر الاكبر من غياب البرامج وتعطيل الاستراتيجيات الخاصة بالنهوض بواقع النساء. وكان لتردي البنية التحتية وتدني الواقع الصحي والتعليمي وخدمات الحماية بسبب عدم وجود موارد اضافية تخصص لتحسين هذه الخدمات اثاراً مضاعفة على النساء نظراً لدورها الانجابي ومسؤولياتها في ادارة شؤون الاسرة ومتابعة الوضع الصحي والتعليمي لأفراد العائلة. كما أدى الى انهماكها في البحث عن تلبية الاحتياجات الاساسية للعائلة والاستغراق في اعمال تستهلكها نفسيا وجسدياً وذهنياً مما أعاق قدرتها على اتخاذ مسارات جديدة خارج المجال الخاص وحرمانها من فرص التطور والمشاركة في المجال العام.

تفاقمت العسكرة كظاهرة اجتماعية وسياسية في العراق منذ ثمانينات القرن الماضي وخلال الحرب مع إيران التي استمرت زهاء الثمان سنوات، حيث اعيد ترتيب الأولويات وفقا لمنهج العنف والصراع، واعطت الدولة الاولوية للجانب العسكري عبر الزيادة في الانفاق على المؤسسة العسكرية لتصل الى أكثر من 120 مليار دولار خلال الفترة من 1980- 1985 [3]، وخلال التسعينيات من القرن الماضي لجات السلطة الى تكريس العسكرة بوصفها وسيلة لإخضاع المجتمع وادامة بقائها، عبر تشكيلات مسلحة تحت مسميات (فدائيّ صدام وجيش القدس)[4].

تصاعدت العسكرة في العراق بعد العام 2003، كان من أبرز مظاهرها انتشار السلاح غير المسيطر عليه بشكل واسع وحرب اهلية ونزاعات مسلحة مستمرة تركت الالاف من القتلى والمعاقين وأرامل وثقافة عسكرية تضفي الشرعية على استباحة القيم والضوابط الناظمة للحياة الاجتماعية، اشاعت العسكرة مناخا عاما من انتهاكات حقوق الانسان في العراق، وتعرضت النساء الى تضييق قاسي على حرياتهن في الحركة واللباس.

كان للعسكرة انعكاسات كبيرة في ارتفاع منسوب العنف وسهولة انتقاله الى الاسرة على الرغم من ان العنف ضد النساء والفتيات في العراق هو ظاهرة قديمة تؤسس لها ثقافة كره النساء وعدم الاعتراف بحقوقهن والقيم السائدة حولهن وطبيعة الادوار المناطة بهن والصور النمطية التي يمثلها المجتمع عنهن.

غير ان هذه الظروف ساهمت وبشكل كبير في تفاقمه وتحول انماطه لتتخذ أشكالا مريعة من القسوة. وعززت من سلطة الضبط الابوية، ودفعت بالعائلات الى تزويج بناتهن في سن مبكرة للتخلص من مسؤوليتهن عبر نقل هذه المسؤولية إلى الزوج.

القوانين والسياسات واللوائح والممارسات المؤسسية

لتحليل الإطار القانوني اهمية بالغة بوصفه عرضة للتفاوتات من جهة وفرصة لتوفير فرص الانتصاف واجراء تحسينات تشريعية، يساهم هذا العنوان في تحليل التشريعات والقوانين وتبيان التفاوتات ما بين الرجال والنساء من المنظور القانوني مع التركيز على ما يشهده القانون المنظم لحياة الاسرة (قانون الاحوال الشخصية من صراع بين الاحزاب الاسلامية وبين القوى المدنية الداعية للإصلاح وما الذي تسعى اليه القوى التقليدية الاسلامية من خلال التعديلات التي تدعو لها وكيف يمكن ان تؤبد هذه التعديلات التفاوتات بين الجنسين.

يكفل الدستور العراقي الحق بالمساواة لكنه لم يضع مادة تحظر التمييز على اساس الجنس ولا يمارس التشريع العراقي النافذ بشكل عام دور الرادع للعنف ضد النساء والفتيات كما انه لا ينصف الضحايا، وان طريقة تفسير القوانين وتنفيذها من الناحية العملية تؤدي الى إفلات مرتكبي العنف ضد النساء من العقاب. وثمة ضعف في القوانين والتشريعات لضمان حقوق النساء في جميع مراحل حياتهن. فضلاً عن بطؤ الاستجابة والتصديق على التشريعات الجديدة والتعديلات على التشريعات القديمة. ولم تتم المصادقة على قانون الحماية من العنف الاسري منذ 12 عام.

وهناك "شكوك" بان لا تكون هناك رغبة من قبل البرلمان في المصادقة على القانون أو عدم وضوح الرؤية.

1- قانون الأحوال الشخصية:

نصوص كثيرة في قانون الاحوال الشخصية تشرعن لعدم المساواة لعل اهمها مفهوم المطاوعة التي لم يساوي بين الزوجين عندما اعطت الزوج حصراً حق المطاوعة وليس له مقابل حق للزوجة ومفهوم النشوز في حالة لم تطاوع الزوجة يقضي بنشوزها الفقرة 4 من المادة 25 (على المحكمة ان تقضي بنشوز الزوجة بعد ان تستنفذ جميع مساعيها) وأيضا فيما يتعلق بقضية المواريث التي تعكس لا مساواة واضحة لصالح الرجل، وايضاً قضية زواج المسلم من غير المسلمة اذ اعطى القانون الحق للمسلم بالزواج من غير المسلمة ولا يصح زواج المسلمة من غير مسلم[5].

ويشهد القانون المنظم لحياة الاسرة (قانون الاحوال الشخصية) صراعاً بين الاحزاب الاسلامية وبين القوى المدنية الداعية للإصلاح ومحاولة الأحزاب الإسلامية التي وصلت إلى السلطة مع الإدارة الأمريكية في فرض قانون طائفي ومحافظ، وهي محاولة "لطوئفة" مجال الحقوق القانونية للنساء وفرض الانقسام الطائفي والجنسي تؤكد من خلالها الجماعات الإسلامية هيمنتها على المجال الاجتماعي والسياسي[6].

2- قانون العقوبات:

لازال قانون العقوبات يشمل العديد من المواد التي تكرس التمييز ضد المرأة. فعلى سبيل المثال، تسمح المادة (41) من القانون للزوج أن يضرب زوجته (لتأديبها)، وبغض النظر عن حدود هذا التأديب إلى درجة شديدة من الإيذاء الجسدي والنفسي. وتفسر المادة (377) من قانون العقوبات ايضا على أن الزوج إذا ما زنا في مكان آخر غير منزل الزوجية لا يعد جانياً أو مرتكباً لجريمة الزنا، في حين أن الزوجة أينما زنت فإنها تعد جانية ومرتكبة لجريمة الزنا. وهذا يعد انتهاكاً لمبدأ المساواة بين المرأة والرجل.

وتسهل القوانين العراقية ارتكاب القتل بدافع الشرف وتمنح المادة 128-1 من قانون العقوبات رقم 111لسنة 1969الجاني عذرا مخففا للعقوبة في حالة قتل زوجته او احدى محارمه بدافع غسل العار لا تتجاوز العقوبة الثلاث سنوات (.... يعتبر عذرا مخففا ارتكاب الجريمة لبواعث شريفة أو بناء على استفزاز خطير من المجني عليه بغير حق) وفي المادة (409) الخاصة بزنى الزوجية فقد نص القانون العراقي.

3- قانون العمل:

ينظم قانون العمل رقم 37 لسنة 2015 عمل المرأة وتحظر المادة 8 اولا: اي مخالفة او تجاوز لمبدأ تكافؤ الفرص والمساواة
في المعاملة وعلى وجه الخصوص التمييز بين العمال، على اساس العرق او اللون او الجنس...، اما الفصل العاشر (حماية المرأة العاملة/ المواد من 84 الى 94) فتمنح المرأة العاملة حقوقاً اضافية في حالات (الحمل، الرضاعة، الحضانة، الصحة، الظروف القاهرة، فترات الراحة، اجازات الوضع والامومة، بيئة العمل)، كما يذكر القانون صراحة مسألة المساواة في الاجر بين المرأة والرجل. لكن القانون لا يضمن تمييز ايجابي لوصولها الى مواقع قيادية في العمل أو النقابات[7].

وتبرز قضية عدم تكافؤ الفرص بين الجنسين عندما يحظر القانون عمل المرأة في المهن الشاقة والعمل الليلي وهي جزء من تدابير الحماية لعمل المرأة لكنها تمنع النساء اللواتي يرغبن أو بحاجة للعمل في العديد من المهن والقطاعات الا إذا مارستها بدون حماية قانونية [8].
وتضمن القانون لأول مرة في العراق مادة خاصة بالتحرش الجنسي الذي تتعرض له النساء في مواقع العمل، اذ نصت المادة (10 / اولا) على حظر التحرش الجنسي. في الاستخدام والمهنة سواء على صعيد البحث عن عمل او التدريب المهني او التشغيل او شروط او ظروف العمل. فيما اوردت المادة ذاتها في (الفقرة ثالثا)، تعريفا للتحرش يقترب كثيرا من التعريف الدولي للتحرش الجنسي، لكنه مثله مثل العديد من القوانين يفتقر الى اللوائح التنفيذية الرئيسية[9].

تعاملت القوانين العراقية مع المرأة على افتراض انها معالة اقتصادياً وان الرجل هو المعيل التقليدي للأسرة، مثال على ذلك قانون الضريبة الذي يمنح اعفاء ضريبي غير متاح للمرأة على افتراض ان الرجل وليس المرأة هو المعيل للأسرة[10]. في المقابل هناك قوانين أخرى تشجع المرأة على ترك العمل والعودة الى المجال الخاص من خلال عدها معالة اقتصاديا وتشجيعها على اتخاذ هذا الدور وعدم التقدم في العمل. إذ تضمن قانون التقاعد الموحد رقم (9) لسنة 2014 في المادة 12 السماح للأم لثلاث أطفال بالتقاعد[11].
ولم يشر قانون الاستثمار 13رقم لسنة 2006 الى مشاركة المرأة في الاستثمار او توليد فرص العمل. ويلاحظ خلوه من اي نص يشير الى ضمان تكافؤ الفرص الاستثمارية بين الجنسين على الرغم من ان المادة 2 ثالثا الى أشارت الى (تنمية الموارد البشرية حسب متطلبات سوق العمل وتوفير فرص عمل للعراقيين[12].

الأعراف والمعتقدات الثقافية

ماتزال القيم السائدة حول الجنس في العراق التي تعتبر المرأة تابعة للرجل وينحصر دورها في إطار المنزل تعمل على تكريس الممارسات التي تنطوي على العنف والإكراه وتبرره بوصفه شكل من أشكال الحماية للمرأة. يمثل العنف المرتكب ضد النساء في العراق أحد أهم مظاهر التمييز والتفاوت في القوى ما بين النساء والرجال، وثمة قبول مجتمعي عام يرى في بعض أنواع العنف واشكاله نمطاً اعتياديا من السلوك لا يستدعي المقاومة أو المواجهة.
أشارت 20% من النساء المشاركات في المسح المتكامل للأوضاع الاجتماعية والصحية للمرأة في العراق للعام 2021 الى تعرضهن للعنف جسدي ام نفسي ام اقتصادي ام جنسين قبل الزوج. وتتعرض أكثر من 70% من النساء لسلوك السيطرة والتحكم من قبل الزوج [13]. ويعد التسلط على المرأة بعد أساسي من أبعاد العنف ونوع من أنواعه.

من النادر ان تتوجه النساء للبلاغ عن العنف أو طلب المساعدة بسبب القيود الاجتماعية التي تفرض على المرأة الصمت وعدم فضح العنف وبسبب القيم غير المساندة لحقوق المرأة ولا تعطيها الحق في مجابهة العنف او اختيار استراتيجيات ايجابية لتجنبه واعتبرته بدلاً من ذلك حق للرجل، وبسبب انحياز المجتمع الذي يلقي المسؤولية على الضحية ويفرض عليها عقوبات اجتماعية

في حال توجهت الى الشرطة. ولم تتجاوز نسبة النساء المتعرضات للعنف اللواتي توجهن الى جهات رسمية كأسلوب لمواجهة العنف الاسري 2.5% بحسب المسح المتكامل للأوضاع الاجتماعية والصحية للمرأة في العراق.

وفيما يتعلق بحوادث العنف المبلغ عنها، ارتفعت عدد حالات العنف الاسري المسجلة في مديرية حماية الاسرة التابعة لوزارة الداخلية من 8552 حالة اعتداء في العام 2016 لتبلغ 11619 في العام2017 وبلغت عدد الاعتداءات التي قام بها الزوج ضد الزوجة في العام 2017 والمسجلة في مديرية حماية الاسرة 6544[14].

للعنف ضد المرأة عواقب مباشرة وغير مباشرة على قيام النساء بأنشطتهن الاجتماعية والمهنية المعتادة. أشارت نتائج المسح المتكامل للأوضاع الاجتماعية والصحية للمرأة في العراق لسنة 2021 الى ان 3.3%من النساء اللواتي يتعرضن للعنف قد توقفن عن القيام بأعمالهن المنزلية من رعاية الاطفال والعناية بنفسها وتدبير شؤون المنزل لفترة وصلت الى 9 ايام. وتغيبت 2.1 من ضحايا العنف العاملات عن العمل[15].

أما فيما يتعلق بالعنف ضد المرأة المفضي الى الموت فقد بلغت عدد جرائم قتل النساء لأنهن نساء المسجلة في وزارة الداخلية252 امرأة في العراق خلال العام 2021 بينهم 39 فتاة صغيرة لم تبلغ الثامنة عشر من العمر.

وصنفت 32 جريمة من هذه الجرائم على انها جرائم قتل غسلا للعار فيما اعتبرت 220 حالة على انها جرائم قتل عمد، وتظهر إحصاءات وزارة الصحة تبايناً كبيراً بين عدد جرائم القتل العمد المسجلة في وزارة الداخلية وبين عدد وفيات النساء بسبب حوادث من المحتمل ان تكون جنائية. وقد أظهرت إحصاءات الطب العدلي ان ما يقرب ال 2353 امرأة توفيت نتيجة لإصابات وحوادث من المحتمل جداً ان تكون ناتجة عن جرائم قتل عمد خلال العام 2021. وهذا التباين مؤشر على ان جرائم القتل المسجلة في وزارة الداخلية والتي تعتمد على بيانات التي ترد من مديريات شرطة المحافظات لا تعكس الحجم الحقيقي للجرائم الواقعة على النساء في العراق بسبب عدم الابلاغ عن الكثير من الجرائم، وبسبب علاقات الجناة واسرهم المندمجة مع مؤسسات تسجيل الجريمة فتسجل الحالات على انها حوادث منزلية او حوادث عرضية[16].

لايزال زواج الاطفال أحد التحديات التي تواجه الفتيات في العراق وتشير بيانات المسح المتكامل للأوضاع الاجتماعية والصحية للمرأة في العراق للعام 2021 الى ان واحدة من كل خمس فتيات في عمر 20-24 سنة يتزوجن قبل سن ال 18 سنة و4% منهن تزوجن قبل بلوغهن ال 15 سنة. وتلعب العادات والتقاليد العشائرية دورا كبيراً في أسباب هذا الزواج وأكثر من ثلثي زواج الاطفال هو زواج أقارب[17].

ينتشر هذا الزواج بشكل أو سع في الريف اذ عادة ما تتزوج الفتيات في هذه البيئات وهن صغيرات السن وذلك لتأمين فرص عيش للصغيرة ولتقليل العبء والمسؤولية عن الاباء، كما انه يتماشى مع القيم السائدة حول دور النساء والفتيات في هذه الثقافات التي تنظر للبنت على انها مصدر خطر وتهديد لشرف العائلة وسمعتها لذلك يسارعون في تزويجها قبل ان تصل سن الرشد المقرر قانونيا للتمتع بالأهلية والنضج الكافي لاختيار الشريك او القبول به.

تزايد العنف ضد النساء والفتيات المرتبط بالتكنلوجيا بشكل واضح في لعراق مع زيادة استعمال وسائل الاتصال الحديثة، خلال عام 2016 تلقى فريق محاربة الابتزاز الالكتروني (وهو مجموعة من متطوعين شبان يعملون على مساعدة ضحايا الابتزاز الالكتروني) 1100 رسالة لفتيات تعرضن للابتزاز وتم نشر صورهن في قنوات التليغرام بعد قرصنة حساباتهن، واشار الفريق الى ان عصابة القرصنة الالكترونية ابتزوا 55 فتات وطلبوا مبلغا ما يقارب 3000 دولار.

ووثقت الصحفية امل صقر في العام 2018على مدى 4 أيام ابتداء من 19 حتى 23 مارس/آذار 200 رسالة وصلت إلى فريق محاربي الابتزاز الإلكتروني لفتيات يطلبن المساعدة منهم خوفاً من القتل، أو يهددن بالانتحار بسبب ابتزازهن إلكترونياً.

انتشر العنف ضد النساء والفتيات المرتبط بالتكنلوجيا بشكل كبير خلال الاحتجاجات التي انطلقت في العراق في 25 اكتوبر في العام 2019. حيث وظفت منصات التواصل الاجتماعي للنيل من الناشطات والمشاركات في الاحتجاجات. واتخذ العنف اشكال عدة منها التهديدات بالتصفية الجسدية لهن أو لأفراد عائلتهن والاتهامات المسيئة للسمعة والاخلاق او الشتائم والاهانات اللاذعة ذات الطبيعة الجنسية.

ازدادت حوادث قتل النساء بدافع الشرف في العراق ومعظم هذه الحوادث ترتبط بنشر صور الضحايا على منصات الانترنيت. أو استدراجهن وايهامهن بالزواج عبر مواقع التواصل الاجتماعي، في عام 2017 انتشرت حادثة قتل لامرأة من محافظة بابل

من قبل أهلها بعد ان سرق هاتفها النقال ونشرت الصور الخاصة بها والتي تظهر فيها بملابس النوم. ونشرت مجلة العربي الجديد قصص لفتيات قتلن من قبل ذويهن بسبب حوادث ترتبط بالأنترنيت بحسب تقرير نشرته في سبتمبر (2016). وخلال الحظر والاغلاق العام نتيجة تفشي وباء كوفيد-19 وتحديدا في 16 مايس من العام 2020 قتلت فتاتين مراهقتين في ميسان على يد ذكور العائلة بعد ان استدرجهن احد اقاربهن عبر مواقع التواصل الاجتماعي وحرضهن للهرب من المنزل.

أدوار ومسؤوليات الجنسين داخل المنزل وخارجه

لا تزال القوالب النمطية المحددة لأدوار المرأة تؤثر على مشاركة النساء في النشاطات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ومحدودية اشغالها للأدوار القيادية في المؤسسات التشريعية والسياسية. فعلى الرغم من التحسن الذي طرأ على نسبة مشاركة النساء في مراكز صنع القرار والمواقع القيادية لكن الرجال يتصدرون المواقع والمناصب العليا في العراق وبفارق كبير وقد بلغت نسبة مشاركة النساء في المناصب الادارية في العام 2015 على مستوى مدير 9.69 اما على مستوى وكيل وزير فقد بلغت 2.56 وانخفضت نسبة النساء في المناصب الوزارية من 6 وزيرات عام 2004 الى وزيرتين عام 2016 [18].

فرص النساء في الوصول الى مواقع صنع القرار في مؤسسات الدولة والقطاع العام هي أفضل بكثير من فرصة وصولهن الى مواقع اتخاذ القرار في مؤسسات وشركات القطاع الخاص اذ يحتل العراق ثالث ادنى مرتبة من بين الدول ال139، في نسبة الشركات التي تضع النساء في وظيفة المدير العام، بنسبة حوالي 2% فقط، و يسجل العراق خامس ادنى مرتبة من بين 139 دولة في نسبة الشركات التي تشارك في ملكيتها نساء والتي لا تزيد عن 7%، فمقابل كل شركة تشارك في ملكيتها امرأة في العراق، هناك ثلاث شركات مماثلة في دول الشرق الاوسط، و7 شركات في الدول ذات الدخل المرتفع مما أثر بشكل واضح على غياب الرؤية النسائية في عمليات وضع الخطط المستقبلية وعمليات اتخاذ القرار، وقلل من فرص تحقيق التوازن الجنساني في المؤسسات العامة والخاصة على حد سواء [19].

عمل النساء في العراق يرافقه ظاهرة تنميط جنسي للمهن حيث يتركز عملهن في مهن معينة، وفي هذا الإطار كشف المسح المتكامل للأوضاع الصحية والاجتماعية للمرأة في العراق للعام 2021 ان 46% من النساء العاملات يعملن في قطاع التعليم يليها الصحة 15% ثم الزراعة والصيد 11.4%، وتقل نسبة العاملات في الانشطة الخدمية والمشاريع مثل الكهرباء والغاز والمياه واصلاح المركبات وانشطة المعلومات والاتصالات والانشطة العقارية والتجارية الى 1%[20].

مما يؤشر استبعاد النساء من أنشطة معينة وربط عملهن بناشطة أخرى غالباً ما تصنف على انها أعمال خاصة بالنساء وتتناسب مع المفاهيم التقليدية السائدة حول النساء ومن ابعاد ظاهرة تنميط المهن هو تكريس الادوار التقليدية للنساء اي انه أعاد عملية توزيع الادوار خارج المنزل بصورة نمطية جنسيا, وعملية التنميط لم تحدث بالمصادفة وانما هي جزء من ايديولوجيا تفضي الى تدني منزلة النساء فهي ليست مجرد عملية تمايز واختلاف في ادوار منفصلة لكنها متساوية من ناحية القيمة بين النساء والرجال وانما هي عملية وضع النساء كنوع في منزلة ادنى وهذه العملية تأخذ مجراها في عالم الاتجاهات والقيم فالأدوار التي ترتبط بالنساء تصنف على انها أقل قيمة من اعمال الرجال [21].

ترسخت هذه الظاهرة وبشكل متزايد بعد العام 2003 اذ تتجه سياسات التوظيف والتعيين الى استبعاد النساء من مجالات معينة مثل وزارة النفط والمالية والاعمار والاسكان والاتصالات وتكديسهن في وزارة العمل والشؤون الاجتماعية والتعليم وقد بلغت نسبة الذكور الذين تم تعيينهم في وزارة النفط في العام 2014 على سبيل المثال 90.6% مقابل 9.4 نسبة المتعينات في هذه الوزارة من الاناث [22].

تضطلع النساء بدور مهم في الانتاج الزراعي وتتولى مهام عديدة في الاقتصاد الريفي العراقي سواء كعاملات أسريات بدون أجر أو مزارعات يعملن لحساب الاخرين، وتشكل النساء غالبية القوى العاملة في الزراعة فعلى الرغم من انخفاض مشاركة المرأة العراقية في سوق العمل غير أن معظم النساء الناشطات اقتصاديا يتركز عملهن في القطاع الزراعي إذ بلغت نسبتهن

43,7% أي ما يساوي أضعاف نسبة الذكور العاملين في الزراعة والتي لا تتجاوز 16,1%[23]، وهذا العمل غالبا يكون غير معترف أو يعد جزءاً من الأعمال المنزلية ليصبح عمل المرأة في الانتاج الزراعي غير مرئي ومن فئة الأعمال غير المدفوعة الأجر.

تراجع عمل المرأة وأنشطتها في الزراعة كثيراً وكان لعوامل الصراع والتهجير وفقدان الأصول تأثيرات متباينة ومتناقضة أحياناً على الأنشطة الاقتصادية للمرأة، فهي من جهة عطلت وأعاقت الكثير من الأنشطة الاقتصادية المرتبطة بالزراعة التي كانت تؤديها المرأة قبل اندلاع النزاع والتهجير فضلا عن تأثير التصحر والجفاف على انشطتهن في قطاع الزراعة[24].

شكلت المواقف الرافضة والنظرة السلبية لعمل المرأة خارج المنزل او خارج مزرعة الأسرة تحد كبير أمام قرار المرأة بالدخول الى سوق العمل في المجتمعات الريفية المتأثرة بالنزاع، ولا يمكن الجزم بأن تعطل سبل العيش وهو من أهم التداعيات التي تركها النزاع قد جعلت المجتمعات التقليدية لاسيما في الريف أكثر تقبلاً لعمل المرأة خارج المنزل وخارج مزرعة العائلة فما زالت العديد من النساء وفقاً للدراسات التي أجريت غير قادرات على العمل بسبب نظرة المجتمع وقوة المنع الذكوري لقرار المرأة بالعمل.

أجبرت ظروف النزاع والترمل وفقدان المعيل والأوضاع المعيشية فئات واسعة من النساء على الاضطلاع بأدوار جديدة ومتعددة فألى جانب رعاية الأطفال وإدارة شؤون البيت والأعمال المنزلية أصبحن مضطرات للعمل مقابل أجر خارج المنزل، ليصبحن المعيلات الأساسيات لأسرهن حتى بوجود المعيل التقليدي(الزوج) الذي لم يعد قادراً على إداء الأدوار التقليدية المتمثلة في الأنفاق على الأسرة وضمان أمنها، أما بسبب عجزه ومرضه وعدم قدرته على الحصول على العمل أو بسبب عدم كفاية دخله، وهذا يعني زيادة في عبئ العمل وتغيير في التوزيع التقليدي للعمل[25].

فيما يتعلق بالأدوار والمسؤوليات داخل الاسرة لا تزال هناك تفاوت بين النساء والرجال، اذ تتحمل النساء أغلب هذه المسؤوليات.

هناك فجوات واضحة في حجم وتوزيع العمل بين الجنسين اذ تقضي النساء في العراق ساعات طويلة في أعمال الرعاية غير مدفوعة الأجر وبحسب (بيانات منظمة العمل الدولية للعام 2018) تقوم المرأة العراقية بـ 86% من أعمال المنزل وتنفق ما لا يقل عن 6 ساعات يوميا للعناية بالمنزل والاطفال، مقابل اقل من ساعة واحدة ينفقها الرجال للقيام بنفس النوع من العمل[26]، ما يجعل المرأة العراقية تعاني فقرا في الزمن اللازم لقيامها بالعمل المدفوع الاجر، فضلا عن القيام بذلك العمل بكفاءة.

وتتحمل المرأة العاملة عباً مضاعف إلى عبء عملها المهني والمنزلي في ان واحد فهي تقوم بجميع أنشطة الرعاية بالإضافة إلى عملها خارج المنزل. ومشاركة المرأة في سوق العمل ومسؤوليات اعالة الاسر لا تعفيها من أعمال الرعاية غير مدفوعة الأجر.

غالبا ما تعد اعمال المنزل في إطار البنية الثقافية العراقية شأنا نسائيا لا علاقة للرجال به وغالبا ما تصنف هذه الاعمال والتي تمارس داخل المجال الخاص على أنها أقل شأنا وتستهلك المرأة جسدياً ونفسياً وذهنياً.

وقد أظهرت نتائج المسح المتكامل للأوضاع الاجتماعية والصحية للمرأة في العراق للعام 2011 بأن 5.9% فقط من الرجال المتزوجين يشاركون بأعمال المنزل بشكل منتظم، وأن 42.8% من الرجال لا يشاركون زوجاتهم بأعمال المنزل تحت اي ظرف من الظروف وترتفع هذه النسبة في الريف إلى 58.5%.

وتشكل أعمال المنزل ومسؤوليات رعاية الأطفال قيودا أمام عمل النساء، وبحسب مسح رصد وتقويم الفقر في العراق للعام 2017-2018 فأن العمل المنزلي كان سبباً أشارت اليه 79% من النساء في عينة المسح يمنعهن من العمل خارج المنزل ومزاولة انشطة اقتصادية[27] .

وغالبا ما تكون هذه الاعمال سبباً في اعتماد النساء على آليات تكييف سلبية لمواجهة تعطل سبل العيش مثل التماس المساعدات وتقليص الوجبات وسحب الاطفال من المدارس وغيرها من الاستجابات.

ويمَنع فقر الزمن الناتج عن الوقت الذي تُقضيه النساء العاملات في أعمال الرعاية غير مدفوعة الأجر دون حصولهنّ على فُرص تنمية القدرات والتطور المهني والمشاركة في الحياة العامة والوصول إلى مواقع صنع القرار.

على صعيد اخر تكرس المناهج الدراسية لوزارة التربية واقعا تمييزيا يعمل على تكريس الادوار والعلاقات التقليدية بين النساء والرجل ويؤدي الى اعادة انتاج هذه التفاوتات اذ تظهر المرأة داخل هذه المناهج مرتبطة بمكان مركزي وهو البيت وتقدم النساء بأدوارهن التقليدية كأُم تطبخ وفلاحة تحلب البقر وفتاة تساعد امها في أعمال البيت ولا يوجد اشارات واضحة لأدوار النساء خارج الأدوار التقليدية [28].

الوصول إلى الأصول والموارد والتحكم فيها

على الرغم من ان معدلات التحاق الاناث بالمدارس في كافة المراحل التعليمية ينمو وبمعدلات اسرع من معدلات التحاق الذكور, و بنسبة 8,7% في المرحلة الابتدائية[29]. الا ان نسبة تسرب الاناث اي تركهن للدراسة قبل انهاء مرحلة دراسية معينة هي الاعلى 2.3% للإناث مقارنة ب 1.8% بالنسبة للذكور اما اهم الاسباب والمعوقات التي تؤدي الى تسرب الفتيات وعدم اكمالهن تعليمهن فقد اشارت المصادر الى ان الفقر وعدم توفر التسهيلات الضرورية مثل الابنية المدرسية المناسبة وتوفر دورات المياه وبعد المساكن عن المدارس وعدم توفر وسائل نقل في مقدمة الاسباب التي تمنع البنات من مواصلة تعليمهن. وعدم رغبة العائلة بتعليم بناتها ويعد العامل الاخير السبب الاساسي لعدم التحاق الاناث بالمدارس[30].

تعكس المشاركة في سوق العمل في المرحلة الراهنة تفاوتاً واضحاً بين النساء والرجال، انخفضت نسبة مشاركة المرأة في سوق العمل من 11% في العام 2011 لتصل الى 9.2 في العام 2021 [31].

وهي الاضعف بالعالم. ارتبط انخفاض نسبة النساء العاملات بعدم توفر فرص حقيقية للنساء وحرمانها من اكتساب الاجور الممنوحة من عملها في القطاع الزراعي وقطاع العمل غير المنظم[32]. ولهذا التفاوت علاقة مباشرة ايضاً بسياسات التوظيف والتعيين في القطاع العام اذ تفوق معدلات توظيف الذكور في سن العمل معدلات توظيف النساء بما مقداره 48 مرة بحسب تقرير اليونيسيف[33]. مما يعني ان سياسات التوظيف منحازة الى الذكور وتعيد انتاج التفاوتات الجنسانية. وهناك فجوة جنسانية كبيرة بين عدد النساء والرجال في التوظيف حيث بلغ عدد الموظفين الذكور في وزارات الدولة والجهات غير المرتبطة بوزارة في العام 2014 ما يوازي ضعف عدد النساء تقريبا (950932) مقابل (569522)[34].

البطالة بين النساء تبلغ مستويات أعلى من الذكور وبلغ معدل البطالة للإناث 22.2%مقابل 8.05 للذكور[35]، وتتسع الفجوة في فئة الشباب حيث بلغت نسبة البطالة للشباب 19.2% للذكور و43.8% للإناث[36]، بسبب توقف القطاع العام الذي تفضل غالبية النساء العمل فيه كما أثر التمييز في سوق العمل في خلق بيئة عمل مرهقة وغير مستجيبة لحاجات المرأة من مثل عدم توفر دار حضانة داخل موقع العمل.

في المقابل أدت الاوضاع الاقتصادية التي يمر بها العراق والشرذمة وعدم الاستقرار السياسي الى ضعف كبير في القطاع الخاص وعدم قدرته على استيعاب العاطلين والشباب بما فيهم النساء الذين يدخلون سوق العمل.

يمثل نشاط القطاع الخاص ما يقرب من 40% من العمالة وهو في المعظم نشاط غير نظامي ويتركز في تجارة المتجزأة والانشاءات والمنسوجات والضيافة والاغذية والمواد الكيمائية. وتعاني القاعدة الصناعية في العراق من الضعف بسبب الاهمال وعدم وجود سياسات صناعية داعمة وبيئة أعمال داعمة [37].

وقد انخفضت نسبة العاملات في القطاع الخاص من 32% في العام 2012 الى 29% في العام 2014 [38]. في حين كشف مسح رصد وتقويم الفقر للعام 2017-2018 عن اخفاض واضح في نسبة النساء العاملات في القطاع الخاص مقارنة بالذكور حيث بلغت نسبة النساء العاملات في القطاع الخاص 9% مقابل 54.8% للذكور في عينة المسح[39].

وتظهر البيانات الاحصائية للمنشآت الصغيرة لسنة 2020 ان نسبة الاناث العاملات في المنشآت الصناعية الصغيرة التابعة للقطاع الخاص تنخفض بشكل كبير اذ لم تتجاوز النسبة 0.3%.

وتواجه النساء تحديات من نوع خاص في الحصول على فرصة عمل لائقة في القطاع الخاص وفي الغالب يتم تشغيلهن في وظائف منتقصة أو يتم تشغيلهن ضمن دوام جزئي[40].

وعلى الرغم من ان القانون العراقي لا يميز في الاجر بالنسبة للعمل المتساوي في النوع والكم والذي يؤدى في ظروف متماثلة الا ان الواقع يكشف عن وجود تحيزات كبيرة لصالح الذكور في مجال الاجور. وبحسب دراسة هيئة الامم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) فان قيمة الاجور المتحققة للنساء تنخفض عن الذكور فبينما يحصل الذكور الذين لم يتموا تعليمهم الابتدائي على 60 مليون دينار عراقي على مدى الحياة تحصل الفتيات الحاصلات على تعليم ابتدائي على 32 مليون دينار[41]. وتظهر بيانات الجهاز المركزي للإحصاء باعتماد نسب الاناث من السكان النشطين اقتصاديا ونسبة الذكور من السكان النشطين ونسبة كل من الذكور والاناث معاً ان هناك فجوة كبيرة بين الدخل المكتسب للإناث عنه للذكور، اذ بلغ الدخل المكتسب للإناث 7641 دولار وللذكور 16028دولار سنويا[42].

وهذا التباين في قيمة الاجور بين الجنسين ناتج عن تركز الاناث في الوظائف ذات الاجور الاقل مثل الاعمال المكتبية والادارية بينما تزداد اعداد الذكور في الاعمال الميدانية والانتاجية والمناصب القيادية التي تمتاز بأجورها الاعلى نسبيا، ولما كان قانون العمل ينص على تساوي الاجور عندما تكون ظروف العمل متماثلة فمن الطبيعي ان لا تتساوى اجور النساء والرجال بسبب اختلاف طبيعة المهن التي يمارسانها[43].

في المقابل فأن هناك تفاوت واضح في الاجور لصالح الذكور في القطاع الخاص اذ يتقاضى الذكور أجور أعلى من الاناث بفجوة تصل الى 3.5%من معدل الاجور العام في البلدان لأخرى[44]. وذلك بسبب تنميط عمل النساء داخل القطاع الخاص واقتصار الوظائف على الاعمال الشاقة ذات الاجور القليلة التي لا تحتاج الى مهارة وتدريب عالي مثل الزراعة والصحة والمؤسسات المالية والانشطة الاجتماعية[45].

وهناك تفاوت جنساني في امتلاك الحيازات والاصول اذ تمتلك النساء أصولاً اقل مقارنة بتلك التي يمتلكها الرجال. وبحسب المسح المتكامل للأوضاع الاجتماعية والصحية للمرأة في العراق للعام 2021 فان 9.4% من النساء يمتلكن ملكية خاصة أو ملكية مشتركة و1.55 منهن يمتلكن حيازة زراعية خاصة أو مشتركة.

وغالبية مالكي الاراضي هم من الرجال في حين لا تشكل النساء سوى 17%من مجموع المالكين[46].

بسبب التفاوت في العمل وحرمان النساء من الارث. ولم تتجاوز نسبة الشركات التي تشارك في ملكيتها النساء 6.8 وفيما يتعلق بالفقر وفجوة الفقر فقد أظهرت المؤشرات ان دخل الاسرة يتجه الى الانخفاض عندما يكون رب الاسرة امرأة وهناك تفاوت واضح في فجوة الفقر بين الرجال والنساء حيث بلغت فجوة الفقر في الاسر التي ترأسها النساء 1.9 و3.01 لدى الرجال بحسب المسح الاجتماعي والاقتصادي للأسرة[47].

لايزال العراق ضمن أقل عشر دول عربية في امتلاك سيداته حساباً مصرفياً حيث بلغ المرتبة التاسعة وبلغت نسبة النساء اللاتي يمتلكن حساباً مصرفياً 1.2%[48].

ولا تتمتع النساء بفرص متكافئة من حيث الحصول على التمويل والخدمات المصرفية على الرغم من عدم وجود موانع قانونية غير ان من الواضح ان ثمة عوامل سائدة تحد من قدرة النساء في الوصول للفرص فضلا عن النظام المصرفي التقليدي الذي لا يؤمن مساحة صديقة للنساء ويعطي الافضلية للرجل في طلبات القروض[49]. بلغت نسبة النساء اللواتي طلبن قروض مصرفية 0.8% [50].

وتشير احصاءات البنك المركزي العراقي، للقروض الشخصية الموزعة من قبل المصارف العراقية، الى ان نسبة القروض الممنوحة للنساء من المجموع الكلي قد بلغت 22.06% عام 2017، وانخفضت الى 19.93% عام 2020، مقابل 79.99%

للذكور، اما على المستوى القطاعي فبلغت نسبة القروض التي حصلت عليها النساء في المجال الانتاجي 13.36% للمدة 2017-2020 من المجموع الكلي، مقابل نسبة 86.64% للذكور، اما نسبة القروض الصناعية فبلغت فقط 10.71% للإناث، مقابل 89.29% للذكور[51].

أنماط القوة واتخاذ القرار

على الرغم من اتساع مشاركة المرأة العراقية في الشأن العام غير ان مشاركتها في صنع القرار الاقتصادي ووجودها في مواقع ومراكز اتخاذ القرار وقيادة الحياة الاقتصادية وتوليها للمناصب الادارية العليا داخل المؤسسات المالية والاقتصادية مازالت ضعيفة ومحدودة للغاية، وباستثناء تولي أمراه لمنصب وزيرة المالية في التشكيلة الوزارية الاخيرة في العراق فان النساء بشكل عام مستبعدات عن جميع الهيئات المهمة ومراكز القيادة التي يتخذ فيها القرار الاقتصادي[أ] على مستوى البلد.

حتى العام 2022 لم تكن هناك اية امرأة في عضوية المجلس الاقتصادي العراقي الذي يترأسه رئيس الوزراء. وباستثناء دائرتي مراقبة الصرف والمدفوعات فان جميع الدوائر الاثني عشر التي تشكل هيكلية البنك المركزي في العراق يتولى قيادتها الرجال، ولم تتضمن عضوية اللجنة المالية في مجلس النواب العراقي اية امرأة منذ الدورة الاولى، اما اللجنة الاقتصادية في المجلس فيهيمن عليها الرجال ولم تضم في عضويتها اية امرأة وعلى مدى خمس دورات برلمانية [52]

[أ] **تشمل مراكز القرار الاقتصادي في العراق :** المجلس الوزاري للاقتصاد يترأسه رئيس الوزراء أو نائبه وزير المالية يتألف من عضوية الوزراء (المالية، العمل والشؤون الاجتماعية، الزراعة، التجارة، الصناعة والمعادن، التخطيط، والبنك المركزي يتألف من المحافظ ونائبيه و11 دائرة (الأدرية، الأصدر والخزائن، المحاسبة، مراقبة الصيرفة، الاستثمارات والتحويلات الخارجية، العمليات المالية، تقنية المعلومات، المدفوعات، الأحصاء والأبحاث ، القانونية ، التدقيق الداخلي) ووزارة المالية تتألف من الوزير ،وكيل الوزير ، ومستشار الوزير، ومجلس النواب : اللجنة الاقتصادية واللجنة المالية. ينظر: عامرة البلداوي: اجراءات الدولة في تمكين المرأة من القرار الاقتصادي: ورقة مقدمة في ورشة عمل تمكين المرأة من اتخاذ القرار الاقتصادي التي اقامها مركز دراسات المرأة في جامعة بغداد في 27 حزيران 2022

على مستوى الاسرة تمثل القدرة على اتخاذ القرارات لاسيما الاقتصادية منها فرصة ومؤشر لتقييم وضع المرأة. أشارت نتائج المسح المتكامل للأوضاع الاجتماعية والصحية للمرأة في العراق للعام بأن 43% من النساء المتزوجات يشاركن وبدرجة مرتفعة في القرارات الاسرية، ووصفت مشاركة 38% من عينة المسح بالمتوسطة و19% من المبحوثات اشاروا الى ان مشاركتهن ضعيفة او لا يشاركن اصلا في اتخاذ القرارات، وترتفع نسبة المشاركة بين الزوج والزوجة في اتخاذ القرارات المتعلقة بالحياة الاجتماعية للأسرة. مثل زيارة الاقارب والاصدقاء والانجاب وعدد الاطفال ومدارسهم.

اما القرارات الاقتصادية المتعلقة بالتحكم بموارد الاسرة مثل اصلاحات المنزل أو شراء غيره أو التصرف بالأملاك والعمل وادارة الشؤون الاقتصادية فأن الزوج يلعب الدور الاساسي في اتخاذ هذه القرارات، ولا تتخذ المرأة القرارات بشكل منفرد اذ لم تتجاوز نسبة النساء اللواتي يتخذن القرارات بصورة منفردة 7.5%[53] .

يتأثر اتخاذ القرار في المجالين الخاص والعام إلى حد كبير بالوضع الاجتماعي والاقتصادي والطبقة وموقع القوة للأفراد أو الجماعات، يشارك الشباب أكثر من الشابات في القرارات ذات الصلة بشؤون الاسرة اذ تصل نسبة مشاركة الذكور الفاعلة 59% يضاف اليها مشاركة متوسطة 30% مقابل مشاركة فاعلة للشابات بنسبة 18 % ومشاركة متوسطة بنسبة 46% وتنخفض مشاركة الشابات في الريف مقارنة بالشابات في الحضر الى 13%[54].

المفهوم السائد بان الرجل هو المعيل وهو رب الاسرة قد أعطى الحق المطلق للرجال باتخاذ القرارات نيابة عن المرأة أحياناً ولاتملك النساء الا محاولة التأثير في هذه القرارات[55].

لا يسمح للمرأة بقيادة الأسرة في العراق لاسيما في المناطق الريفية وذات التركيبة العشائرية فعندما يغيب رب الأسرة التقليدي بسبب الموت أو الاعتقال أو الاختفاء تنتقل هذه القيادة إلى الذكور الاخرين في العائلة الممتدة، ولا تعطى للمرأة أي صفة اعتبارية كمعيلة لنفسها ولأسرتها مقارنة بالرجل فالنساء يتحملن مسؤولية إعالة الأسرة ولكن دون امتلاكهن للسلطة، وهذا الأمر يفسر انخفاض نسبة النساء اللواتي يترأسن الأسر في الريف العراقي إذ لم تتجاوز 7,6% مقابل 11,4% في الحضر[56].

تعاني نسبة كبيرة من النساء من محدودية قدرتهن على التحكم بمواردهن وقد أظهر المسح المتكامل للأوضاع الاجتماعية والصحية للمرأة الذي اجراه الجهاز المركزي للإحصاء في العام 2011 بان ما يقرب من ربع النساء في العراق (20,41%) تعاني من تحكم الازواج وتصرفهم بأموالهن واملاكهن دون علمهن. ورفض الازواج منحهن ما يكفي من المال رغم توفره لديهم، غير ان الواقع يخفي ارقاماً اعلى من ذلك بكثير.

حرمان المرأة من التحكم بمواردها هو جزء من الثقافة العشائرية وهرمية السلطة الأبوية التي تنفي ان يكون للمرأة اي استقلالية مالية وتشمل السيطرة على موارد المرأة فافتراض إن يكون للمرأة استقلالية مالية ينافي النظام الاجتماعي القائم، وحتى فيما لو ترك الرجل أموال المرأة لها، فأن ذلك لا يعني أن تكون لها استقلالية مالية وتتمكن من التصرف بأموالها بحرية تامة. فهذا الأمر ينافي ربوبية الرجل على البيت. وبالمثل فأن سلب راتب الزوجة في إطار الثقافة العراقية هي حقاً للرجل ولا تمثل انتهاكاً لحق المرأة في التصرف بمواردها، يدعمها بذلك التدين الشعبي معززاً بأحاديث تنسب إلى رموز دينية حول حق الرجل بسلب راتب الزوجة على اعتبار ان الوقت الذي تنفقه المرأة في العمل مستقطع من وقته.

أحدث الصراع وما رافقه من نزوح وتهجير والعيش في مخيمات تغيرا مهم اذ استطاعت العديد من النساء ان تحصل على شكل من الاستقلالية والحرية المكتسبة نتيجة توليها مسؤوليات واعباء جديد. وبناءاً على دراسة ميدانية اجريت على النساء النازحات فأن قدرة المرأة على اتخاذ القرارات العائلية قد ازدادت خلال ظروف النزوح وزيادة هذه القدرة قد وضعها في مركز القيادة والسيطرة داخل العائلة ويمكن ان يمتد الى المجتمع المحيط بها الامر الذي يمكن ان يغير من هياكل السلطة الابوية التي كانت موجودة قبل الصراع[57] .

منظمة تمكين المرأة

عنوان المنظمة

مكتب أربيل (المقر الرئيسي): شارع 120 متر، آزادي الجديدة، شارع R5، مبنى 81 و 83

مكتب بغداد: الكرادة، ساحة الفتح مقابل المسرح الوطني، منطقة 904، شارع 99، مبنى 62، الطابق الثالث

البريد الإلكتروني

info@weoiraq.org

رقم الهاتف

(+964) 750 229 2525

الموقع الإلكتروني

www.weoiraq.org

@weoiraq

الهوامش

1 سليم، شاكر مصطفى. الجبايش: دراسة أنثروبولوجية لقرية في أهوار العراق، ج1. بغداد: مطبعة الرابطة.1956. ص 83.

2 سندس عباس: ورقة مقدمة في ورشة عمل الكترونية ادماج المساواة والعدالة بين الجنسين. التي اقامها مركز دراسات المرأة في جامعة بغداد في تشرين الثاني 2020

3 عبد اللطيف، سامر مؤيد وكاظم حسين الشمري (2016): عسكرة المجتمع وأثرها في البناء الديمقراطي، المجلة الدولية والسياسية، المجلد، العدد 33-34. ص 130.

4 المصدر السابق ص 122 الى ص130.

5 هادي عزيز علي: سيداو والمرأة والتشريعات العراقية، المركز العربي لتطوير حكم القانون (بيروت 2014) ص38.

6 See Ali, Zahra.2018. Women and Gender in Iraq: Between Nation-Building and Fragmentation. Cambridge University Press

7 منظمة تمكين المرأة تقرير الرصد لتنفيذ الاستراتيجيات الخاصة بالمرأة في العراق. كانون الأول 2021.

8 منظمة العمل الدولية: تشخيص الاقتصاد غير المنظم في العراق .2021. ص27.

9 جريدة الوقائع العراقية العدد 4386 بتاريخ 9/ 11/ 2015 http://www.moj.gov.iq/view .1925/

نقلا عن شبكة النساء: تقرير منتصف المدة المقدم الى لجنة سيداو (نسخة الكترونية).

10 البرنامج الانمائي للأمم المتحدة: التمكين الاقتصادي للمرأة دمج المرأة في الاقتصاد العراقي ص 7.

11ينظر: نبيل جعفر عبد الرضا ومروة عبد الرحيم: مشاركة المرأة العراقية في سوق العمل: موقع الحوار المتمدن اذار 2015. https://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=461161

12 منظمة تمكين المرأة تقرير الرصد لتنفيذ الاستراتيجيات الخاصة بالمرأة في العراق. كانون الأول 2021

13 جمهورية العراق وزارة التخطيط الجهاز المركزي للإحصاء: المسح المتكامل للأوضاع الاجتماعية والصحية للمرأة في العراق. 2022.ص204.

14 نقلا عن استراتيجية مناهضة العنف ضد المرأة للعام 2018.

15 جمهورية العراق وزارة التخطيط الجهاز المركزي للإحصاء: المسح المتكامل للأوضاع الاجتماعية والصحية للمرأة في العراق. 2022.ص211.

16 أسماء جميل رشيد: التقرير الاول للمرصد الوطني لأسوء انواع العنف. مركز دراسات المرأة / جامعة بغداد. ا. كانون الاول 2022.

17 جمهورية العراق وزارة التخطيط الجهاز المركزي للإحصاء: المسح المتكامل للأوضاع الاجتماعية والصحية للمرأة في العراق. 2022.ص190.

18 جمهورية العراق وزارة التخطيط: العراق خطة التنمية الوطنية 2018-2020. ص 40.

19 نور فرج: امرأة واحدة فقط من بين كل عشرة عراقيات تحصل على عمل فعلا.

20 جمهورية العراق وزارة التخطيط الجهاز المركزي للإحصاء: المسح المتكامل للأوضاع الاجتماعية والصحية للمرأة في العراق. 2022.ص176.

21 ديان اليسون وروث بيرسون: ذوات الاصابع الماهرة عمالة رخيصة تحليل لعمل النساء في العالم الثالث في الصراعات التصديرية في كتاب دراسة النوع (من رجل وامرأة) والعلوم الاجتماعية. تحرير هانية شلقامي. ترجمة سهام سنية عبد السلام مؤسسة المرأة والذاكرة. القاهرة 2015 ص 203.

22 ضياء كاظم سالم: فجوة المساواة والعدالة بين الجنسين دلائل رقمية. الجهاز المركزي للإحصاء 2017.

23 بيانات البنك الدولي (2018) وفقاً لمنظمة العمل الدولية (2017).

24 أسماء جميل رشيد: احتياجات النساء والفتيات المتأثرات بالنزاع تحليل وضع للنساء العائدات في قرى سنسل. بحث أجري لصالح منظمة حواء .2022.

25 المصدر السابق.

26 نور فرج: امرأة واحدة فقط من بين كل عشرة عراقيات تحصل على عمل فعلا.

27 جمهورية العراق وزارة التخطيط الجهاز المركزي للإحصاء: مسح رصد وتقويم الفقر في العراق للعام 2018-2017.ص46.

28 عبد العظيم رهيف السلطاني: التمييز الجنسي ضد المرأة في الخطاب التربوي العراقي المعاصر مجلة الاقلام الفصلية التي تصدر عن دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، العدد الثالث. السنة السابعة والأربعون أيلول. كانون الثاني 2012، من ص36. 61.

29 منظمة الأمم المتحدة للطفولة، اليونيسيف، تكلفة ومنافع التعليم في العراق، دراسة تحليلية حول قطاع التعليم واستراتيجيات زيادة المنافع من التعليم: 2017.

30 نقلا عن: وزارة التخطيط والبرنامج الانمائي للأمم المتحدة في العراق: مسح الاحوال المعيشية 2004, ص 107ص110.

31 جمهورية العراق وزارة التخطيط الجهاز المركزي للإحصاء: المسح المتكامل للأوضاع الاجتماعية والصحية للمرأة في العراق .2022.

32 وزارة التخطيط. الجهاز المركزي للإحصاء: احصاءات المرأة والرجل. العراق. مطبعة الجهاز المركزي للإحصاء. بغداد 2013. ص 3432.

33 منظمة الأمم المتحدة للطفولة، اليونيسيف: تكلفة ومنافع التعليم في العراق، دراسة تحليلية حول قطاع التعليم واستراتيجيات زيادة المنافع من التعليم: 2017. ص47.

34 ضياء كاظم سالم: فجوة المساواة والعدالة بين الجنسين دلائل رقمية. الجهاز المركزي للإحصاء 2017.

35 ابتسام عزيز وسلام جبار شهاب: التمكين الاقتصادي للمرأة العراقية التحديات والتوجهات الاستراتيجية والمبادرات. مركز البيان 2020 جمهورية العراق وزارة التخطيط الجهاز المركزي للإحصاء: المسح المتكامل للأوضاع الاجتماعية والصحية للمرأة في العراق. 2022.ص179.

36 على اعتاب الالفية: تقرير التنمية الاجتماعية في العراق. ص11.

37 منظمة العمل الدولية: تشخيص الاقتصاد غير المنظم في العراق .2021. ص11.

38 خطة التنمية 2018في العراق. ص234.

39 جمهورية العراق وزارة التخطيط الجهاز المركزي للإحصاء: مسح رصد وتقويم الفقر في العراق للعام 2018-2017.ص48.

40 منظمة العمل الدولية: تشخيص الاقتصاد غير المنظم في العراق .2021. ص12.

41 منظمة الأمم المتحدة للطفولة، اليونيسيف، تكلفة ومنافع التعليم في العراق، راسة تحليلية حول قطاع التعليم واستراتيجيات زيادة المنافع من التعليم: 2017. ص47.

42 وزارة التخطيط. الجهاز المركزي للإحصاء: احصاءات المرأة والرجل. العراق. مطبعة الجهاز المركزي للإحصاء. بغداد 2013. ص 8.

43 نبيل جعفر عبد الرضا ومروة عبد الرحيم: مشاركة المرأة العراقية في سوق العمل مصدر سابق.

44 ابتسام عزيز وسلام جبار شهاب: التمكين الاقتصادي للمرأة العراقية التحديات والتوجهات الاستراتيجية والمبادرات. مركز البيان 2020.

45 بحسب تقرير التنمية البشرية في العراق فان نسبة النساء من العاملين بالزراعة والصحة 32-38% ينظر: العراق 700سنة من الحضارة ص163.

46 ابتسام عزيز وسلام جبار شهاب: التمكين الاقتصادي للمرأة العراقية التحديات والتوجهات الاستراتيجية والمبادرات. مركز البيان 2020.

47 وزارة التخطيط قسم إحصاءات التنمية: على اعتاب الالفية. بغداد 2014 ص11.

48 جمهورية العراق وزارة التخطيط الجهاز المركزي للإحصاء: المسح المتكامل للأوضاع الاجتماعية والصحية للمرأة في العراق 2022.ص182-183.

49 نقلا عن هيئة الامم المتحدة للمرأة: مسودة تقرير المساواة بين الجنسين في العراق.2018.

50 جمهورية العراق وزارة التخطيط الجهاز المركزي للإحصاء: المسح المتكامل للأوضاع الاجتماعية والصحية للمرأة في العراق 2022.ص183.

51 منظمة تمكين المرأة تقرير الرصد لتنفيذ الاستراتيجيات الخاصة بالمرأة في العراق. كانون الأول 2021.

52 عامرة البلداوي: اجراءات الدولة في تمكين المرأة من القرار الاقتصادي: ورقة مقدمة في ورشة عمل تمكين المرأة من اتخاذ القرار الاقتصادي التي اقامها مركز دراسات المرأة في جامعة بغداد في 27 حزيران 2022

53 جمهورية العراق وزارة التخطيط الجهاز المركزي للإحصاء: المسح المتكتمل للأوضاع الاجتماعية والصحية للمرأة في العراق 2022.ص168.

54 جمهورية العراق، وزارة التخطيط الجهاز المركزي للإحصاء، المسح الوطني للفتوة والشباب 2020.ص57.

55 البرنامج الانمائي للأمم المتحدة: التمكين الاقتصادي للمرأة دمج المرأة في الاقتصاد العراقي ص 13.

56جمهورية العراق وزارة التخطيط الجهاز المركزي للإحصاء: واقع المرأة الريفية في العراق 2016ص 10.

57 أسماء جميل رشيد واركان سعيد خطاب: المشكلات الاجتماعية والنفسية والتربوية للنساء النازحات في العراق. دراسة ميدانية في مخيمات بغداد والانبار وصلاح الدين، منشور ضمن وقائع المؤتمر الدولي الثالث اللاجئون في الشرق الاوسط الذي يعقده مركز دراسات اللاجئين في جامعة اليرموك (عمان) 2018.

منظمة تمكين المرأة

ابريل – 2023